

# الاتصالات الدولية للدوليات

## D.170

(2010/05)

# ITU-T

## قطاع تقييس الاتصالات في الاتحاد الدولي للاتصالات

## السلسلة D: المبادئ العامة للتعریفة

## المبادئ العامة للتعرية - وضع الحسابات المهاافية والتلكسية الدولية وتبادلها

## حسابات الهاتف والتلكس الشهرية

ITU-T D.170 التوصية



**توصيات السلسلة D الصادرة عن قطاع تقدير الاتصالات  
المبادئ العامة للتعرية**

| D.0                | المصطلحات والتعاريف<br>المبادئ العامة للتعرية  |
|--------------------|--|
| D.9-D.1            | إيجار وسائل اتصالات للاستعمال الخاص  |
| D.39-D.10          | مبدأ التسخير العامة المنطقية على خدمات الاتصالات المعطافية على الشبكات العمومية المكرسة للمعطيات |
| D.44-D.40          | الترسيم والمحاسبة في الخدمة البرقية العمومية الدولية   |
| D.49-D.45          | الترسيم والمحاسبة في الخدمة الدولية للرسائل البعيدة  |
| D.59-D.50          | المبادئ المنطبقه على البنية التحتية العالمية للمعلومات - الإنترن                                 |
| D.69-D.60          | الترسيم والمحاسبة في خدمة التلكس الدولية   |
| D.75-D.70          | الترسيم والمحاسبة في خدمة الفاكس الدولية   |
| D.79-D.76          | الترسيم والمحاسبة في خدمة الفيديوتلكس الدولية  |
| D.89-D.80          | الترسيم والمحاسبة في الخدمة الدولية لإبراق الصور   |
| D.99-D.90          | الترسيم والمحاسبة في الخدمات المتنقلة  |
| D.159-D.100        | الترسيم والمحاسبة في الخدمة الهاتفية الدولية   |
| <b>D.179-D.160</b> | <b>وضع الحسابات الهاتفية والتلکسية الدولية وتبادلها</b>  |
| D.184-D.180        | إرسارات البرامج الإذاعية والتلفزيونية الدولية  |
| D.189-D.185        | الترسيم والمحاسبة في الخدمات الساتلية الدولية  |
| D.191-D.190        | إرسال المعلومات المتعلقة بالمحاسبة الشهرية الدولية للاتصالات                                     |
| D.195-D.192        | اتصالات الخدمة والاتصالات ذات الامتيازات   |
| D.209-D.196        | تصفية أرصدة الحسابات الدولية للاتصالات   |
| D.269-D.210        | مبدأ الترسيم والمحاسبة لخدمات الاتصالات الدولية المؤمنة على الشبكة الرقمية متعددة الخدمات (ISDN) |
| D.279-D.270        | مبدأ الترسيم والمحاسبة لشبكات الجيل التالي (NGN)   |
| D.284-D.280        | مبدأ الترسيم والمحاسبة للاتصالات الشخصية العالمية  |
| D.299-D.285        | مبدأ الترسيم والمحاسبة للخدمات التي تدعمها الشبكة الذكية   |
|                    | توصيات تطبق على الصعيد الإقليمي  |
| D.399-D.300        | توصيات تطبق في أوروبا وفي حوض البحر الأبيض المتوسط   |
| D.499-D.400        | توصيات تطبق في أمريكا اللاتينية  |
| D.599-D.500        | توصيات تطبق في آسيا وأوقيانيا  |
| D.699-D.600        | توصيات تتطبق في المنطقة الإفريقية  |

لمزيد من التفاصيل، يرجى الرجوع إلى قائمة التوصيات الصادرة عن قطاع تقدير الاتصالات.

## حسابات الهاتف والتلكس الشهرية

### الملخص

تحدد التوصية ITU-T D.170 الخطوط التوجيهية لإعداد حسابات الهاتف والتلكس الشهرية. وهي تغطي بوجه خاص المسائل التالية:

- ملاحظات عامة عن إعداد الحسابات؛
- نسخ الدليل؛
- دقة بيانات الحركة في الحسابات الشهرية؛
- تقدير سجلات المحاسبة المفقودة؛
- عينات الحركة؛
- استفسارات تتعلق بالحسابات الشهرية؛
- التعديلات والتسديدات؛
- مراجعة بيانات المحاسبة؛
- الاحتفاظ بالقسائم؛
- تسوية الحسابات.

### السجل التاريخي

| الصيغة | التصويبة            | تاريخ الموافقة | لجنة الدراسات |
|--------|---------------------|----------------|---------------|
| 1.0    | ITU-T E.270         | 1972/12/15     |               |
| 2.0    | ITU-T E.270         | 1976/10/08     |               |
| 3.0    | ITU-T D.170/E.270   | 1980/11/21     |               |
| 4.0    | ITU-T D.170/E.270   | 1984/10/19     |               |
| 5.0    | ITU-T D.170/E.270   | 1988/11/25     |               |
| 6.0    | ITU-T D.170         | 1993/03/12     | III           |
| 7.0    | ITU-T D.170         | 1995/03/20     | 3             |
| 8.0    | ITU-T D.170         | 1998/06/12     | 3             |
| 9.0    | ITU-T D.170         | 2006/06/27     | 3             |
| 10.1   | ITU-T D.170         | 2010/05/21     | 3             |
| 10.1   | ITU-T D.170 Suppl.1 | 2010/05/21     | 3             |
| 10.2   | ITU-T D.170 Suppl.2 | 2010/05/21     | 3             |

## تمهيد

الاتحاد الدولي للاتصالات وكالة متخصصة للأمم المتحدة في ميدان الاتصالات وتكنولوجيات المعلومات والاتصالات (ICT). وقطاع تقدير الاتصالات (ITU-T) هو هيئة دائمة في الاتحاد الدولي للاتصالات. وهو مسؤول عن دراسة المسائل التقنية والمسائل المتعلقة بالتشغيل والتعرية، وإصدار التوصيات بشأنها بعرض تقدير الاتصالات على الصعيد العالمي.

وتحدد الجمعية العالمية لتقدير الاتصالات (WTS) التي تجتمع كل أربع سنوات المواضيع التي يجب أن تدرسها بجانب الدراسات التابعة لقطاع تقدير الاتصالات وأن تصدر توصيات بشأنها.

وتتم الموافقة على هذه التوصيات وفقاً للإجراءات الموضحة في القرار رقم 1 الصادر عن الجمعية العالمية لتقدير الاتصالات.

وفي بعض مجالات تكنولوجيا المعلومات التي تقع ضمن اختصاص قطاع تقدير الاتصالات، تعد المعايير الازمة على أساس التعاون مع المنظمة الدولية للتوكيد القياسي (ISO) واللجنة الكهربائية الدولية (IEC).

## ملاحظة

تستخدم كلمة "الإدارة" في هذه التوصية لتدل بصورة موجزة سواء على إدارة اتصالات أو على وكالة تشغيل معترف بها. والتقييد بهذه التوصية اختياري. غير أنها قد تضم بعض الأحكام الإلزامية (هدف تأمين قابلية التشغيل البيئي والتطبيق مثلاً). ويعتبر التقييد بهذه التوصية حاصلاً عندما يتم التقييد بجميع هذه الأحكام الإلزامية. ويستخدم فعل "يجب" وصيغة ملزمة أخرى مثل فعل "ينبغي" وصيغتها النافية للتعبير عن متطلبات معينة، ولا يعني استعمال هذه الصيغ أن التقييد بهذه التوصية إلزامي.

## حقوق الملكية الفكرية

يسترعي الاتحاد الانتباه إلى أن تطبيق هذه التوصية أو تنفيذها قد يستلزم استعمال حق من حقوق الملكية الفكرية. ولا يتخذ الاتحاد أي موقف من القرائن المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية أو صلاحيتها أو نطاق تطبيقها سواء طالب بما عضوا من أعضاء الاتحاد أو طرف آخر لا تشمله عملية إعداد التوصيات.

وعند الموافقة على هذه التوصية، لم يكن الاتحاد قد تلقى إخطاراً بملكية فكرية تحميها براءات الاختراع يمكن المطالبة بها لتنفيذ هذه التوصية. ومع ذلك، ونظراً إلى أن هذه المعلومات قد لا تكون هي الأحدث، يوصى المسؤولون عن تنفيذ هذه التوصية بالاطلاع على قاعدة المعطيات الخاصة براءات الاختراع في مكتب تقدير الاتصالات (TSB) في الموقع <http://www.itu.int/ITU-T/ipl/>.

© ITU 2010

جميع الحقوق محفوظة. لا يجوز استنساخ أي جزء من هذه المنشورة بأي وسيلة كانت إلا بإذن خططي مسبق من الاتحاد الدولي للاتصالات.

# المحتويات

## الصفحة

|    |  |     |
|----|--|-----|
| 1  | عام .....  | 1   |
| 1  | الحسابات في العلاقات الدولية التي تتطبق عليها التوصيتان ITU-T D.67 وITU-T D.150          | 2   |
| 2  | عند تطبيق إجراء تقسيم إيرادات الحاسبة لوضع الحسابات بين A وB .....                       | 2   |
| 2  | إذا لم يطبق أسلوب تقسيم إيرادات الحاسبة لتسوية الحسابات بين A وB .....                   | 2.2 |
| 3  | الحسابات التي يضعها E في الحالات الموصوفة في الفقرتين 2.1.2 و 2.2.2 .....                | 3.2 |
| 3  | إعداد حسابات العلاقات التي لا تتطبق عليها التوصيتان ITU-T D.67 وITU-T D.150              | 3   |
| 3  | ملاحظات عامة عن إعداد الحسابات .....   | 4   |
| 4  | نسخ الدليل .....   | 5   |
| 4  | دقة بيانات الحركة في الحسابات الشهرية .....  | 6   |
| 4  | تقدير سجلات الحاسبة المفقودة .....   | 7   |
| 5  | عينات الحركة .....   | 8   |
| 5  | استفسارات تتعلق بالحسابات الشهرية .....  | 9   |
| 5  | التعديلات والت Siddidat .....  | 10  |
| 6  | مراجعة بيانات الحاسبة .....  | 11  |
| 6  | الاحتفاظ بالقسائم .....  | 12  |
| 6  | تسوية الحسابات .....   | 13  |
| 6  | إجراء بديل لتسوية الحسابات .....   | 14  |
| 7  | الملحق ألف - الحساب المالي الشهري (يُشكل هذا الملحق جزءاً لا يتجزأ من هذه التوصية) ..... |     |
| 9  | الملحقباء - حساب التلكس الشهري (يُشكل هذا الملحق جزءاً لا يتجزأ من هذه التوصية) .....    |     |
| 11 | الببليوغرافيا .....  |     |




## حسابات الهاتف والتلكس الشهيرية

### 1 عام

- 1.1 يوصى باتباع الترتيبات التالية عند وضع حسابات الهاتف والتلكس الشهيرية بين الإدارات وتبادلها وقوتها.
- 2.1 تقوم كل إدارة مصدر (وإدارة عبور حسب الاقتضاء مثل الحالة المشار إليها في الفقرة 4.1.3 أدناه) بإعداد وإرسال الحسابات الشهيرية. وينبغي أن توضع هذه الحسابات بصورة منفصلة في استثمارات من عينة الاستثمارات الموضحة أدناه:
- (أ) للحركة الهاتفية بحد ذاتها - الاستثمارة 1 أو الاستثمارة 2 (انظر الملحق ألف)؛
  - (ب) إرسالات البرامج الصوتية والتلفزيونية وإرسالات الصور المرفقة - الاستثمارة 1 أو الاستثمارة 2 (انظر الملحق ألف) بعد تعديلها على النحو المناسب؛
  - (ج) حركة التلكس - الاستثمارة 1 أو الاستثمارة 2 (انظر الملحقباء).
- 3.1 ويعود للإدارة التي تضع الحسابات اختيار الاستثمارة المستعملة للحسابات، وذلك بعد التشاور مع الإدارة الأخرى المعنية. وقد يكون من المناسب استعمال استثمارات منفصلة لحركة المنشأ وحركة العبور.
- 4.1 وتفاصيل الحركة التي يجب إدراجها في الحساب تقتصر على التفاصيل الالزامية لأغراض المحاسبة الدولية. ولكن يمكن بعد اتفاق بين الإدارات المعنية إدراج معلومات عن الحركة في استثمارات الحساب حق إذا كانت غير جوهرية للحسابات (مثلاً عدد المكالمات عندما لا يؤثر ذلك على الحسابات).
- 5.1 ينبغي إرسال الحسابات الشهيرية بأسرع ما يمكن في الفترات الزمنية المحددة في لوائح الاتصالات الدولية، وإذا تم اتفاق متبادل على ذلك، في التوصية ITU-T D.195.

### 2 الحسابات في العلاقات الدولية التي تنطبق عليها التوصيتان ITU-T D.67 وITU-T D.150

يتم وضع الحسابات الهاتفية الشهيرية على النحو التالي باستعمال الرسم التوضيحي في الشكل 1 كمثال، وهو مستنسخ من الملحق باء بالتصوية ITU-T D.150 ويصل هذا الرسم التوضيحي بالحركة من النقطة الطرفية A إلى النقطة الطرفية B.



**الشكل 1 – النسق النمطي للتوصيات البنية للedarات بين بلدان مختلفة**

## 1.2 عند تطبيق إجراء تقسيم إيرادات الحاسبة لوضع الحسابات بين A و B

### 1.1.2 للحركة على خط مباشر من A إلى B

يضع الطرف A ويحيل إلى الطرف B حساباً شهرياً يقييد فيه في حساب B نصف الإيرادات الصافية (إيرادات الحاسبة) (أو أي مبلغ يتم الاتفاق عليه بين الأطراف) بعد حسم المبالغ المستحقة من A إلى C وD. ويضع A حساباته مع C وD بتدوين المبالغ الخاصة بهما في الحسابات الشهرية لحركة كل من A باتجاه كل من هذين البلدين، أو يرسل لكل منهما نسخة عن الحساب الشهري المعده للطرف B مع ذكر المبالغ المستحقة لكل من C وD.

### 2.1.2 للحركة من A إلى B عبر E

هناك إمكانيتان:

1 عندما يتضمن السعر الذي يحدده E مبلغاً مستحقاً للطرف B:

- يضع الطرف A ويحيل إلى E حساباً شهرياً يقييد فيه في حساب هذا الأخير مقابل حركة A إلى B عبر E، وفقاً للسعر الذي يحدده E والذي يغطي العبور عن طريق E أو F وكذلك بلد المقصد B.

- ينبغي مبدئياً أن يقييد A في حساب B، في الحساب الشهري الذي يرسله إلى هذا الأخير، حصة مناسبة (النصف عادة) من الإيرادات الإجمالية الناتجة عن وصلة الحركة هذه بعد طرح:

(أ) الحصة المناسبة (النصف عادة) من المبلغ المستحق من A إلى E عن الحركة العابرة في E (وD أو F)؛

(ب) جملة المبلغ المستحق من A إلى E لصالح بلد المقصد B.

(لفهم هذه الطائق، يرجى الرجوع بالتحديد إلى الملحق باء بالتوصية ITU-T D.150).

2 إذا لم يتضمن السعر الذي يحدده E مبلغاً مستحقاً:

- يضع A ويحيل إلى E حساباً شهرياً يقييد فيه لحساب هذا الأخير مقابل حركة A إلى B عبر E، وفقاً للسعر الذي يحدده E لتفصيل العبور من E ومن D أو F.

- يقييد A أيضاً في حسابه الشهري للبلد B مبلغاً دائتاً لهذا الأخير يعادل الحصة المناسبة (النصف عادة) من الإيرادات الصافية بعد خصم الحصة المناسبة (النصف عادة) من المبلغ المدفوع من A إلى E (وهو مبلغ يغطي العبور من E أو F، أيًّا كان أسلوب الدفع: السعر الموحد أو سعر وحدة الحركة).

## 2.2 إذا لم يطبق أسلوب تقسيم إيرادات الحاسبة لتسوية الحسابات بين A و B

### 1.2.2 للحركة على خط مباشر من A إلى B

يقوم A بإعداد حساب شهري وإرساله إلى B وC وD على التوالي يقييد فيه المبالغ المستحقة من A لكل منهم بموجب أسلوب الحاسبة الذي تم الاتفاق عليه مع كل منهم (أي سعر وحدة الحركة أو السعر الموحد).

وإذا تم تعويض بلد المقصد بموجب إجراء السعر الموحد فينبغي تقسيم مبالغ السعر الموحد لبلدان العبور المباشر إلى حصتين ملائمتين (متساوين عادة) بين البلدين الطرفين وينبغي تقسيم سعر الدقيقة من وحدة الحركة مقابل المرور من بلد العبور المذكورين بنفس النسبة بين البلدين الطرفين. وتطبيق هذه القاعدة ضروري لكافلة تسوية حسابات الحركة بين البلدين الطرفين بإنصاف، نظراً لأن كل إدارة طرفية ينبغي أن تستعمل سعر الدقيقة من وحدة الحركة كمعامل يضرب في حجم الحركة الخارجية وهي حركة قد لا تتساوى في الاتجاهين. وهكذا يقييد A لحساب B سعر وحدة الحركة المستحق للطرف B بالإضافة إلى النصيب الملائم (النصف عادة) من سعر وحدة الحركة العائد إلى العبور في C وD.

## 2.2.2 للحركة على الخط من A إلى B عن طريق E

يقوم A بإعداد حساب شهري وإرساله إلى E بقيد فيه لحساب الأخير كل حركته إلى B عن طريق E بالسعر الذي يحدده E لغضظه ما يلي:

(أ) العبور من E أو D أو F على التوالي؛

(ب) المبلغ المستحق للطرف B.

ولا يقيد A هذه الحركة في حسابه الشهري مع B.

## 3.2 الحسابات التي يضعها E في الحالات الموصوفة في الفقرتين 2.1.2 و 2.2.2

يقوم E بإعداد حساب شهري ويرسله إلى D و B على التوالي بقيد فيه لكل منهم المبالغ المستحقة لهم في صدد الحركة الناشئة في E ويدرج في هذه الحسابات المبالغ العائدة لكل منهم مقابل الحركة من A (وأي بلدان أخرى تعر E). ولكن إذا كان أسلوب الدفع من E إلى أي من D أو F أو B هو إجراء السعر الموحد فعندئذ يحتفظ E بمديهاً بالمبلغ الوارد من A (أو أي بلدان أخرى تقع قبل E في طريق الحركة) عن الجزء العابر للبلد الذي يتم الدفع له بموجب إجراء السعر الموحد.

## 3 إعداد حسابات العلاقات التي لا تنطبق عليها التوصيتان ITU-T D.67 وITU-T D.150

1.3 تنطبق الأحكام التالية على بعض العلاقات الدولية التي لا تنطبق عليها التوصيتان ITU-T D.67 وITU-T D.150.

1.1.3 في العلاقات المباشرة تعد إدارة المنشأ حساباً شهرياً وترسله إلى إدارة المقصد.

2.1.3 فيما يتعلق بعلاقات العبور داخل قارة المنشأ تقوم إدارة المنشأ بإعداد الحساب الشهري وترسله إلى الإدارة المتحكمة في الدارة العابرة للقارارات في اتجاه المغادرة. وفي الوقت نفسه، ترسل نسخة من الحساب إلى كل إدارة في بلدان العبور المعنية. ويوضح الحساب النسبة العائدة لكل إدارة من إدارات بلدان العبور وتبيّن، بالإضافة إلى ذلك، في مبلغ واحد الحصة العائدة للإدارة المتحكمة في الدارة العابرة للقارارات في اتجاه المغادرة وللإدارات الواقعة بعد أراضيها.

3.1.3 تقوم الإدارة المتحكمة في الدارة عابرة القارات في اتجاه المغادرة بإعداد وإرسال حساب شهري للحركة الناشئة في بلداتها والحركة التي تعبّر أراضيها ويوضح في مبلغ واحد الحصة العائدة للإدارة التي تشغّل الطرف الآخر من الدارة عابرة القارات ويوضح، عند الاقتضاء، الحصة العائدة للإدارات العاملة بعد أراضيها.

4.1.3 تعد الإدارة القائمة بتشغيل الطرف الآخر من الدارة عابرة القارات، عند الاقتضاء، حساباً جديداً لكل إدارة معنية تعمل بعد أراضيها لتوضيح الحصة العائدة لكل إدارة.

2.3 في العلاقات القارية وباستثناء الحالات المشمولة في الفقرة 1.2 أعلاه، تعد إدارة المنشأ حساباً شهرياً وترسله إلى إدارة المقصد وترسل، عند الاقتضاء، نسخة إلى كل إدارة عبور معنية لبيان المبلغ المستحق لكل إدارة من هذه الإدارات.

## 4 ملاحظات عامة عن إعداد الحسابات

ينبغي مراعاة ما يلي في إعداد الحسابات الشهرية:

1.4 ينبغي تسجيل الحركة المرسلة عبر قنوات ثانوية في بنود منفصلة.

2.4 ينبغي أن يشمل الحساب الشهري الرسوم الخاصة الملائمة مقابل المكالمات الهاتفية وتلك الرسوم الخاصة التي ينبغي اقتسامها بين الإدارات المعنية بنفس نسبة رسوم المكالمات، باستثناء الحالة التي يتم فيها تطبيق أسلوب السعر الموحد على النحو الوارد في التوصية ITU-T D.150 أو في حالة وجود اتفاق على خلاف ذلك.

3.4 رسم تحصيل على المكالمة الهاتفية المدفوعة جهة الوصول هو الرسم المنطبق في بلد مقصد المكالمة.

1.3.4 ينبغي أن تعتبر إدارة بلد المقصد المكالمة الهاتفية المدفوعة جهة الوصول بوصفها مكالمة مغادرة لأغراض المحاسبة الدولية، إلا في حالة وجود اتفاق خاص على خلاف ذلك.

**2.3.4** ينبغي أن تقوم الإداره التي تصدر الفواتير بإدراج المكالمات الهاتفية المدفوعة جهة الوصول في الحساب الشهري. وينبغي أن يتضمن بيان التسوية بندا منفصلاً لكل من مجموع عدد الرسائل والدقائق ومجموع مبالغ التسوية عن المكالمات. وتوضح التوصية ITU-T D.178 ترتيبات التسوية.

**3.3.4** يمكن تطبيق الإجراء الموصوف أعلاه على المكالمات الجارية ببطاقات الاستئمان رهنًا باتفاق ثانوي بين الإدارتين المعنيتين. تكون قواعد إعداد وتقديم حسابات إرسالات الصور المبرقة هي نفسها قواعد الحركة الهاتفية ذاتها.

**4.4** في العلاقات التي يجري فيها تسيير حجم كبير نسبياً من حركة العبور عبر بلد عبور واحد (أو أكثر)، وخاصة في العلاقات التي توجد فيها دارات مباشرة بين إدارتين طرفيتين، يجوز لإدارة المقصد الطرفية أن تطلب، في بعض الأحيان، من إدارة المنشأ الطرفية أن ترسل إليها مباشرة للعلم نسخة من الحساب الشهري (أو ملخصاً من هذا الحساب) فيما يتعلق بمسارات حركة العبور خلال إحدى إدارات العبور لكي تعرف دون تأخير حجم الحركة الشهرية المنقولة عن طريق العبور.

**6.4** ينبغي أن تخصم من الحسابات الدولية الحركة التي تمثل مكالمات التلكس للاختبار أو للخدمة محسوبة بالدقائق. وإذا ت عشر القيام بهذا الحصص مباشرة (ويحدث ذلك خاصة في حالة الأسلوب الموصوف في الفقرة 2.1.3.2 من التوصية ITU-T D.61) فينبغي للإدارات المعنية أن تقرر فيما بينها نسبة هذه الحركة التي يتبعها من الحركة المقيسة، بعدأخذ عينة قياس إذا استلزم الأمر.

**7.4** عند السماح بمحكمات مجانية (مثلاً أثناء مؤتمرات الاتصالات الدولية) يمكن تطبيق الحصص في الحسابات الدولية من جانب إدارة البلد الذي يعقد فيه المؤتمر.

## 5 نسخ الدليل

**1.5** يتم بالطريقة التالية وضع ترتيبات المحاسبة فيما يتعلق بتوريد نسخ الدليل مدفوعة الشمن. على كل إدارة قدمت إلى إدارة أخرى نسخاً من الدليل يتبع دفع ثمنها أن تضع، مرة واحدة في السنة على الأقل، ويفضل أن يكون ذلك في نهاية الفترة الجارية للدليل المتصل، حساباً خاصاً بالبالغ المستحقة لها عن نسخ الدليل، بما في ذلك رسوم البريد وأو الشحن، وأن ترسل هذا الحساب إلى الإداره الثانية لتسويته. ويمكن إدراج هذه المبالغ في الحسابات الشهرية.

**3.5** لا توضع حسابات لنسخ الدليل مدفوعة الشمن إلا إذا زاد مجموع عدد النسخ المقدمة إلى إحدى الإداره لأغراض متطلبات الخدمة والبيع عن 50 نسخة، باستثناء الحالات التي تتفق فيها الإدارتين على خلاف ذلك. وعندما يكون عدد النسخ 50 نسخة أو أقل يتم تقديمها بدون مقابل.

## 6 دقة بيانات الحركة في الحسابات الشهرية

تكون بيانات الحركة التي تظهر في حسابات الحركة الشهرية والبيانات المالية المرتبطة بها هي البيانات التي تقوم إدارة المنشأ بقياسها وتسجيلها وفقاً للتوصيات ITU-T E.260 ITU-T E.261 وITU-T F.61. ولكن يمكن بالاتفاق في بعض الحالات استعمال سجلات إدارة المقصد أو إدارة العبور (في الحالات المطابقة).

## 7 تقدير سجلات المحاسبة المفقودة

**1.7** تقع على إدارة المنشأ مسؤولية قياس وتسجيل فترات المكالمة الخاضعة للرسوم وفقاً للتوصيات ITU-T E.260 وITU-T E.261 وITU-T F.61 كما جاء في البند 6 أعلاه.

**2.7** عندما يؤدي أي عطل في آلية أو نظام تسجيل فترة المكالمات الخاضعة للرسوم إلى فقد البيانات المستعملة لوضع الحسابات الدولية ينبغي إعادة صياغة البيانات المفقودة أو تقديرها.

**3.7** وفي بعض الحالات، قد تكون إدارة المقصد/العبور قد سجلت بيانات قد تساعد على إعادة صياغة البيانات المفقودة. وينبغي التشاور مع إدارة المقصد بشأن توفر مثل هذه البيانات. وفي حالة عدم توفر وسائل إعادة صياغة البيانات يمكن تقدير البيانات المفقودة باستعمال متوسط أحدث الفترات الزمنية المشابهة لفترة البيانات المفقودة مع مراعاة أية ظروف غير عادية في الحركة.

**4.7** ينبغي إبلاغ إدارة المقصد بالحالات التي سيتم فيها تقدير بيانات المحاسبة.

## عينات الحركة

8

في حالات استثنائية، يمكن استعمال عينات الحركة لوضع المحسابات الدولية عندما توافق على ذلك إدارات البلدان المعنية بأية علاقة حركة. وعندئذ يمكن أن يؤدي أخذ العينات إلى تجنب ضرورة قياس الحركة باستمرار. ويطلب توقيت أخذ العينات ومدته وتكراره موافقة الإدارات المعنية في أي علاقة حركة. وإذا كانت إدارة المقصد/العبور تحفظ بسجلات الحركة الداخلية في هذه العلاقة فيمكن استخدامها بالاتفاق للتحقق من العينة أو استبدالها.

## استفسارات تتعلق بالحسابات الشهرية

يوصى في حالة عدم وجود اتفاق محدد يمنع الاستفسارات المتعلقة بالحسابات الشهرية إلا إذا كانت الاختلافات تزيد عن المبالغ المذكورة في الجدول 1.

الجدول 1

| فارق يتجاوز   | مبلغ الحساب الدائن        |                                    |
|---|---------------------------|------------------------------------|
| 30 وحدة   | أقل من 3 000 وحدة         | الحسابات بوحدات حقوق السحب الخاصة* |
| %2 من مجموع الحساب الدائن                                   | من 3 000 إلى 300 000 وحدة |                                    |
| 6 000 وحدة  | من 300 000 إلى مليون وحدة |                                    |
| 1% من مجموع الحساب الدائن أو 15 000 وحدة، أيهما أقل         | أكثر من مليون وحدة        |                                    |
| * أو بما يعادلها في العملة المستعملة في حساب الحركة المحدد. |                           |                                    |

تنطبق هذه الحدود بصفة منفصلة على كل من الاستماراة 1 والاستماراة 2 في الملحقين ألف وباء وتطبق أيضاً بصفة منفصلة على ما يلي:

- الحركة الهاتفية ذاتها؛
- إرسالات البرامج الصوتية والتلفزيونية وإرسالات الصور المرقمة؛
- حركة التلكس.

يتوقف التحقيق في الاستفسارات عندما يبلغ الفارق نقطة لا تتجاوز هذه الحدود.

غير أنه يمكن تبرير أي استفسار عندما يقل الفارق عن الحدود المؤهلة للاستفسار في أي شهر واحد ولكنه يتكرر في الأشهر التالية.

وفي حالة تعارض البيانات المتعلقة بمدة المكالمة أو المكالمات الخاصة للرسوم، يؤخذ بيانات إدارة المنشأ. ومع ذلك، فإن إدارة المقصد لها الحق في إبلاغ إدارة المنشأ بأية أخطاء في الحساب الشهري. وينبغي أن تأخذ إدارة المنشأ هذا الإخطار في الاعتبار شريطة أن يقترن بيانات مؤيدة من إدارة المقصد.

## التعديلات والتسديدات

للاطلاع على إجراءات المحاسبة في حالة التعديلات والتسديدات انظر التوصية ITU-T D.171 (الهاتف) والتوصية ITU-T D.177 (التلكس).

مراجعه بیانات المحاسبة 11

يمكن أن تخضع البيانات المتصلة بالاستمارة 1 أو الاستمارة 2 في الملحق ألف والملحق باء للمراجعة بالعينة إذا رأى إدارة المقصد استصواب ذلك.

وَتَؤْخُذْ هَذِهِ الْعَيْنَاتِ عَلَى النَّحْوِ التَّالِيِّ:



الاحتفاظ بالقسائم 12

ينبغي الاحتفاظ بالقسائم المستخدمة لوضع الحسابات إلى أن يتم تسوية هذه الحسابات أو الاحتفاظ بها في أي حال لمدة ستة أشهر على الأقل.

تسوية الحسابات 13

- 1.13** يتم تسوية الحسابات وفقاً للمادة 6 والتذييل 1 من لوائح الاتصالات الدولية [b-ITR]، وإذا اتفق على ذلك، دفعاً للتوصية ITU-T D.195

ابحاج بديا، لتسهيل الحسابات 14

- 3.14** يمكن للأطراف الاتفاق على نحو منفصل، بشأن الحركة (العبور، الانتهاء، وما إلى ذلك) التي سينطبق عليها الإجراء.

**2.14** تقوم الإدارات المدينة بالاستفسار وتسوّي الحساب وفقاً للتوصية ITU-T D.195.

**1.14** إذا اتفقت الأطراف، تقوم الإدارات الدائنة بوضع حسابات شهرية للحركة تبين المبالغ المستحقة الدفع وترسلها إلى الإدارات المدينة.

## الملحق ألف

### الحساب الهاتفي الشهري

(يُشكل هذا الملحق جزءاً لا يتجزأ من هذه التوصية)

#### الاستماراة رقم 1

الحركة الصادرة من ..... إلى ..... عن شهر ..... 20.....

| الحساب الدائن<br>للطرف D | الحساب الدائن<br>للطرف C         | الحساب الدائن<br>للطرف B | عدد<br>الدقائق                   | البند   | الشهر                            |
|--------------------------|----------------------------------|--------------------------|----------------------------------|---------|----------------------------------|
| الجموع<br>الجامعة        | الحصة من<br>السعر عن<br>كل دقيقة | المجموع                  | الحصة من<br>السعر عن<br>كل دقيقة | الجموع  | الحصة من<br>السعر عن<br>كل دقيقة |
| (9)                      | (8)                              | (7)                      | (6)                              | (5)     | (4)                              |
| 1686,00                  | 1,20                             | 1967,00                  | 1,40                             | 3372,00 | 2,40                             |
| .....                    |                                  |                          |                                  |         | المجموع .....                    |

الملاحظة 1 - في العنوان، تدون الإدارة التي تضع الحساب كلمة "العابرة" عوضاً عن كلمة "الصادرة" عندما يتعلق الحساب بالحركة العابرة.

الملاحظة 2 - إذا كان الحساب لا ينصب على شهر تقويمي بالضبط (مثلاً بسبب ترتيبات قراءة العدادات في الخدمة الآلية)، فينبغي توضيح الفترة التي يشملها الحساب.

الملاحظة 3 - في العمود (1) تحت عنوان "الشهر"، يشار إلى الشهر التقويمي الذي تتعلق به البيانات (مثلاً، في حالة الحركة العابرة بالتحديد، يكون هذا الشهر عادة سابقاً لشهر الحساب).

الملاحظة 4 - يجب أن تضم الاستماراة عموداً معيناً "في الحساب الدائن للطرف" لكل بلد يتعين تحويل مدفوعات إليه.

الملاحظة 5 - ينبغي استعمال العمود (2) المعنون "البند"، وررعاً تقسيمه إلى أعمدة فرعية لتوضيح أي تميز مطلوب لأغراض المحاسبة الدولية، وعدد المكالمات أو فاتات المكالمات، والرسوم الخاصة، إلخ. ويمكن أيضاً استعماله لتوجيه الانتباه إلى استعمال العمود (3) لتسجيل عدد المكالمات أو الرسوم الخاصة لا لتسجيل عدد الدقائق.

الملاحظة 6 - يمكن استعمال العمود (3) المعنون "عدد الدقائق" لتسجيل إما (أ) دقائق مدة المحادثة، وإما (ب) الدقائق الخاضعة للرسوم، بحسب أسلوب المحاسبة المستعمل. عندما تسجل في هذا العمود الدقائق الخاضعة للرسوم، يمكن أن يسجل فيه كل رسم خاص يعادل رسم دقيقة واحدة أو مضاعفاته.

الملاحظة 7 - في الأعمدة (4) و(6) و(8) المعنونة "الحصة من السعر عن كل دقيقة"، يسجل المبلغ المستحق عن كل دقيقة للإدارة المعنية.

الملاحظة 8 - يتم الحصول على "المجموع" في الأعمدة (5) و(7) و(9) عن طريق ضرب قيمة المبالغ الواردة في الأعمدة (4) أو (6) أو (8) على التوالي في عدد الدقائق المذكور في العمود (3).

## الاستماراة رقم 2

الحركة الصادرة من ..... إلى ..... عن شهر ..... 20.....

| الشهر  | من  | إلى | فة الرسوم | عدد       |         | إيرادات<br>الحسابات<br>الإجمالية | الحصة من السعر<br>عن كل دقيقة أو<br>مكالمة | المبلغ<br>المستحق<br>للإدارة التي<br>تتلقي الحركة |
|--|-----|-----|-----------|-----------|---------|----------------------------------|--|---|
|  |     |     |           | المكالمات | الدقائق |                                  |  |   |
| (1)  | (2) | (3) | (4)       | (5)       | (6)     | (7)                              | (8)  | (9)   |
|  |     |     |           |           |         |                                  |  |   |
| رسوم المكالمات<br>الشخصية<br>التعريفة الكلمة |     |     |           | 100       | —       | 450,00                           | 2,25                                       | 225,00  |
|  |     |     |           |           |         |                                  |  |   |
|  |     |     |           | 400       |         | 800,00                           | 1,0  | 400,00  |
|  |     |     |           |           |         |                                  |  |   |
|  |     |     | .....     |           |         |                                  |  |   |
|  |     |     | المجموع   |           |         |                                  |  |   |

**الملاحظة 1** - في العنوان، يدون اسم الإدارة التي تضع الحساب بعد عبارة "الحركة الصادرة من" ويدون اسم الإدارة المرسل إليها الحساب بعد كلمة "إلى".

**الملاحظة 2** - إذا كان الحساب لا ينصب على شهر تقويمي بالضبط (مثلاً بسبب ترتيبات قراءة العدادات في الخدمة الآلية)، فينبغي توضيح الفترة التي يشملها الحساب.

**الملاحظة 3** - في العمود (1) تحت عنوان "الشهر"، يشار إلى الشهر التقويمي الذي تتعلق به البيانات.

**الملاحظة 4** - العمودان (2) و(3): ينبع أن يتضمنا بندًا منفصلاً عن كل مجموعة مختلفة تشمل إدارة (أو منطقة) الحركة الصادرة وإدارة (أو منطقة) تلقى الحركة، وتصنف المكالمات. وينبع تجميع الحركة الانتهائية والحركة العابرة في مجموعتين منفصلتين، مع تقسيم هذه الأخيرة إلى حركة عابرة مباشرة وإلى حركة مبدلة إذا كانت كل فئة تخضع لسعر حسابي مختلف.

**الملاحظة 5** - يشار في العمود (4) المعنون "فة الرسوم"، إلى التصنيف المناسب المستخدم لتحديد سعر الحساب. ويمكن اختصار العبارات المستعملة في هذا العمود. مثلاً، يمكن اختصار عبارة "رسوم المكالمات الشخصية" بحرف "TCP" وهي اختصار العبارة المقابلة بالفرنسية أو بحرفي PF وهم اختصار العبارة المقابلة بالإنجليزية.

**الملاحظة 6** - يمكن استعمال العمود (5) المعنون "عدد المكالمات" للإشارة إلى عدد المكالمات إذا كان ذلك ضروريًا لأغراض الحسابات الدولية، كما يمكن استخدامه أيضًا للإشارة إلى عدد الرسوم الخاصة أو غيرها من بنود الرسوم الفردية التي قد يستلزمها الأمر.

**الملاحظة 7** - يمكن استعمال العمود (6) المعنون "عدد الدقائق" لتسجيل إما أ) دقائق مدة المحادثة، وإما ب) الدقائق الخاضعة للرسوم بحسب أسلوب الحاسمة المستعمل. عندما تسجل في هذا العمود الدقائق الخاضعة للرسوم، يمكن أن يسجل فيه كل رسم خاص يعادل رسم دقيقة واحدة أو مضاعفاته.

**الملاحظة 8** - ينبغي أن يوضح العمود (7) المعنون "إيرادات الحسابات الإجمالية" المبلغ الإجمالي المتاح للتوزيع، إذا كان تسجيل هذه البيانات موضوع اتفاق بين الإدارات المعنية.

**الملاحظة 9** - يشير العمود (8) المعنون "الحصة من السعر عن كل دقيقة أو مكالمة" إلى حصة الإدارة التي تتلقى الحركة وإلى الإدارات الواقعة بعدها عند انطلاق ذلك.

**الملاحظة 10** - ينبغي أن يتضمن العمود (9) المعنون "المبلغ المستحق للإدارة التي تتلقى الحركة" المبلغ المستحق لتلك الإدارة، وإذا كانت الحركة العابرة مدونة، تذكر أيضًا المبالغ المستحقة لإدارات أخرى عن قنوات الحركة إلى بلدان واقعة بعد الإدارة التي تتلقى الحركة.

## الملحق باء

### حساب التلكس الشهري

(يشكل هذا الملحق جزءاً لا يتجزأ من هذه التوصية)

#### الاستماراة رقم 1

الحركة الصادرة من ..... عن شهر ..... إلى ..... 20.....

| الحساب الدائن<br>للطرف D |                                  | الحساب الدائن<br>للطرف C |                                  | الحساب الدائن<br>للطرف B |                                  | عدد<br>الدقائق | البند | الشهر |
|--------------------------|----------------------------------|--------------------------|----------------------------------|--------------------------|----------------------------------|----------------|-------|-------|
| المجموع                  | الحصة من<br>السعر عن<br>كل دقيقة | المجموع                  | الحصة من<br>السعر عن<br>كل دقيقة | المجموع                  | الحصة من<br>السعر عن<br>كل دقيقة |                |       |       |
| (9)                      | (8)                              | (7)                      | (6)                              | (5)                      | (4)                              | (3)            | (2)   | (1)   |
| 1686,00                  | 1,20                             | 1967,00                  | 1,40                             | 3372,00                  | 2,40                             | 1405           |       |       |
| المجموع .....            |                                  |                          |                                  |                          |                                  |                |       | -     |

الملاحظة 1 - في العنوان، تدون الإدارة التي تضع الحساب كلمة "العابرة" عوضاً عن كلمة "الصادرة" عندما يتعلق الحساب بالحركة العابرة.

الملاحظة 2 - إذا كان الحساب لا ينصب على شهر تقويمي بالضبط (مثلاً بسبب ترتيبات قراءة العدادات في الخدمة الآلية)، فينبغي توضيح الفترة التي يشملها الحساب.

الملاحظة 3 - في العمود (1) تحت عنوان "الشهر"، يشار إلى الشهر التقويمي الذي تتعلق به البيانات (مثلاً، في حالة الحركة العابرة بالتحديد، يكون هذا الشهر عادة سابقاً لشهر الحساب).

الملاحظة 4 - يجب أن تضم الاستماراة عموداً معنوناً "في الحساب الدائن للطرف" لكل بلد يتبع تحويل مدفوعات إليه.

الملاحظة 5 - ينبغي استعمال العمود (2) المعنون "البند"، وربما تقسيمه إلى أعمدة فرعية لتوضيح أي تمييز مطلوب لأغراض المحاسبة الدولية، وعدد المكالمات أو فنات المكالمات، والرسوم الخاصة، إلخ.

الملاحظة 6 - في الأعمدة (4) و(6) و(8) المعنونة "الحصة من السعر عن كل دقيقة"، يسجل المبلغ المستحق عن كل دقيقة لإدارة المعنية.

الملاحظة 7 - يتم الحصول على "المجموع" في الأعمدة (5) و(7) و(9) عن طريق ضرب قيمة المبالغ الواردة في الأعمدة (4) أو (6) أو (8) على التوالي في عدد الدقائق المذكور في العمود (3).

## الاستماراة رقم 2

..... الحساب الصادر من ..... لحركة التلكس المرسلة إلى .....  
..... عن شهر ..... 20.....

| الشهر | من | إلى | المكالمات | عدد |     | الدقات | الحصة من كل دقيقة أو مكالمة | المبلغ المستحق |
|-------|----|-----|-----------|-----|-----|--------|-----------------------------|----------------|
|       |    |     |           | (1) | (2) |        |                             |                |
|       |    |     | 37        | 100 | 4,5 |        |                             | 450,00         |
|       |    |     | -         | 400 | 1,5 |        |                             | 600,00         |

**الملاحظة 1** - في العنوان، يدون اسم الإداره التي تضع الحساب بعد عباره "الحركة الصادرة من" ويدون اسم الإداره المرسل إليها الحساب بعد كلمة "إلى".

**الملاحظة 2** - إذا كان الحساب لا ينصب على شهر تقويي بالضبط (مثلاً بسبب ترتيبات قراءة العدادات في الخدمة الآلية)، فيينبغي توضيح الفترة التي يشملها الحساب.

**الملاحظة 3** - في العمود (1) تحت عنوان "الشهر"، يشار إلى الشهر التقويي الذي تتعلق به البيانات.

**الملاحظة 4** - العمودان (2) و(3): يينبغي أن يتضمنا بندًا منفصلاً عن كل مجموعة مختلفة تشمل إدارة (أو منطقة) الحركة الصادرة وإدارة (أو منطقة) تلقى الحركة. وينبغي تجميع الحركة الانتهائية والحركة العابرة في مجموعتين منفصلتين، مع تقسيم هذه الأخيرة إلى حركة عابرة مباشرة وإلى حركة مبدلة إذا كانت كل فئة تتضمن لسعر حسابي مختلف.

**الملاحظة 5** - يمكن استعمال العمود (4) المعنون "عدد المكالمات" للإشارة إلى عدد المكالمات إذا كان ذلك ضروريًا لأغراض الحسابات الدولية.

**الملاحظة 6** - يشير العمود (6) المعنون "الحصة من السعر عن كل دقيقة أو مكالمة" إلى حصة الإداره التي تتلقى الحركة وإلى الإدارات الواقعه بعدها عند اطباق ذلك.

**الملاحظة 7** - يينبغي أن يتضمن العمود (7) المعنون "المبلغ المستحق" (للإداره التي تتلقى الحركة) المبلغ المستحق لتلك الإداره، وبالنسبة للحركة العابرة أيضًا، تذكر المبالغ المستحقة للإدارات الأخرى بعدها.

## الببليوغرافيا

الوثائق الختامية للمؤتمر الإداري العالمي للبرق والهاتف، لوائح الاتصالات الدولية، ملبورن، 1988.

[b-ITR]





## سلال التوصيات الصادرة عن قطاع تقييس الاتصالات

|  |           |
|--|-----------|
| تنظيم العمل في قطاع تقييس الاتصالات  | السلسلة A |
| المبادئ العامة للتعرية   | السلسلة D |
| التشغيل العام للشبكة والخدمة الهاتفية وتشغيل الخدمات والعوامل البشرية            | السلسلة E |
| خدمات الاتصالات غير الهاتفية   | السلسلة F |
| أنظمة الإرسال ووسائله وأنظمة الشبكات الرقمية                                     | السلسلة G |
| الأنظمة السمعية المرئية والأنظمة متعددة الوسائط                                  | السلسلة H |
| الشبكة الرقمية متكاملة الخدمات   | السلسلة I |
| الشبكات الكبلية وإرسال إشارات تلفزيونية وبرامج صوتية وإشارات أخرى متعددة الوسائط | السلسلة J |
| الحماية من التدخلات  | السلسلة K |
| إنشاء الكابلات وغيرها من عناصر المنشآت الخارجية وتركيبها وحمايتها                | السلسلة L |
| إدارة الاتصالات بما في ذلك شبكة إدارة الاتصالات (TMN) وصيانة الشبكات             | السلسلة M |
| الصيانة: الدارات الدولية لإرسال البرامج الإذاعية الصوتية والتلفزيونية            | السلسلة N |
| مواصفات تجهيزات القياس   | السلسلة O |
| نوعية الإرسال الهاتفي والمنشآت الهاتفية وشبكات الخطوط المحلية                    | السلسلة P |
| التبديل والتشوير   | السلسلة Q |
| الإرسال البرقي   | السلسلة R |
| التجهيزات المطrafية للخدمات البرقية  | السلسلة S |
| المطاريف الخاصة بالخدمات التلماتية   | السلسلة T |
| التبديل البرقي   | السلسلة U |
| اتصالات البيانات على الشبكة الهاتفية   | السلسلة V |
| شبكات البيانات والاتصالات بين الأنظمة المفتوحة ومسائل الأمان                     | السلسلة X |
| البنية التحتية العالمية للمعلومات وملامح بروتوكول الإنترنت وشبكات الجيل التالي   | السلسلة Y |
| اللغات والجوانب العامة للبرمجيات في أنظمة الاتصالات                              | السلسلة Z |